

قرار رقم: ٨٨... بتاريخ ٠٨ جويلية 2023
يقضي بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بالجماعة الترابية لإقليم جرسيف

- إن رئيس المجلس الاقليمي لجرسيف؛
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما تم تغييره وتتميمه؛
 - ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والاقاليم ولاسيما المواد 97، 117، 118 منه؛
 - ❖ بناء على المرسوم رقم 02.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
 - ❖ بناء على المرسوم رقم: 2.11.681 صادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية؛
 - ❖ بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 43 بتاريخ 28 يوليوز 2016 حول تنظيم إدارات الجماعات؛
 - ❖ بناء على المرسوم رقم 579.21.2 صادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والاقاليم والاجور والتعويضات المرتبطة بها
 - ❖ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم: 2521.21 بتاريخ 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات العمالات والاقاليم.
 - ❖ بناء على قرار رئيس المجلس الاقليمي لجرسيف رقم 43 بتاريخ 01 نونبر 2018 القاضي بتعديل الهيكل التنظيمي لإدارة المجلس الاقليمي لجرسيف والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم جرسيف بتاريخ 14 دجنبر 2018

قرار ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الإقليمي لجرسيف عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب التالية :

- ✓ مدير شؤون الرئاسة (منصب واحد).
- ✓ رؤساء المصالح (اربعة (4) مناصب):

المصلحة المراد شغلها
2.. مصلحة الشؤون المالية والممتلكات والصفقات.
3.. مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية، التعاوض والتعاون والمجتمع المدني.
4.. مصلحة تشخيص الحاجيات والاشغال والاليات.
5.. مصلحة المسالك والنقل المدرسي بالمجال القروي وتأهيل المجال.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير شؤون الرئاسة:

1- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون والعاملون بالجماعة الترابية لإقليم جرسيف الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- ان يكونوا مرتبين على الاقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية او اطار مهندس دولة ،او في احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- ان يكونوا حاصلين على الاقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج مصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة.
- ان يتوفروا عند تاريخ الاعلان على هذا القرار على سنتين (2) على الاقل من الخدمة بصفة مرسوم او ثلاث (3) سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدين بإدارات الدولة او الجماعات الترابية .

2- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون والعاملون بالجماعة الترابية لإقليم جرسيف والمزاولون في تاريخ الاعلان عن شغور منصب مدير شؤون الرئاسة والمجلس لمهام رئيس مصلحة.

3- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على اقدمية لا تقل على (15) خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة والجماعات الترابية منها (4) سنوات اربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

1- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون العاملون بالجماعة الترابية لإقليم جرسيف الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج على الأقل متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للاعوان المتعاقدون بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية؛

2- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون العاملون بالجماعة الترابية لإقليم جرسيف والمزاوون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

3- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على اقدمية لا تقل على (15) خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة والجماعات الترابية منها (4) سنوات اربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة: تحدد مهام المناصب الشاغرة والكفاءات المطلوبة حسب القرار رقم 43 بتاريخ 01 نونبر 2018 القاضي بتعديل الهيكل التنظيمي لإدارة المجلس الاقليمي لجرسيف والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم جرسيف بتاريخ 14 دجنبر 2018.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن :

- ✓ استمارة المترشح تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي.

- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

- ✓ موافقة الإدارة التي ينتمي اليها المترشح مع ابداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة السادسة: توضع ملفات الترشيح لدى مديرية المصالح بالمجلس الاقليمي لجرسيف بعد تسجيلها في مكتب الضبط قبل تاريخ: 28 يوليوز 2023

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس الاقليمي لجرسيف، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا اجراء المقابلة الانتقائية.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار، بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم جرسيف على بوابة التشغيل العمومية www.emploi-public.ma، ويعلق بمقر المجلس الاقليمي لجرسيف.

امضاء: **رئيس المجلس الاقليمي لجرسيف**

جرسيف في: 08 جويلية 2023

رئيس المجلس الاقليمي لجرسيف

جرسيف في :

تأشير السيد عامل إقليم جرسيف
عامل إقليم جرسيف

امضاء: حسن ابن الماحي 08 ماي 2023